

رابعاً

قرارات المجلس الأعلى للجامعات

قرارات
المجلس الأعلى للجامعات
الجلسة رقم (٦٤٢) بتاريخ (٢٠١٦/١/٩م)

(١) المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم ٦٤١ بتاريخ ٣٠ / ١٢ / ٢٠١٥.

• القرار:

المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٤١) بتاريخ ٣٠ / ١٢ / ٢٠١٥.

(٢) تقرير اللجنة المشكلة لدراسة أوضاع التعليم المفتوح بالجامعات المصرية عن اتجاهات تطوير التعليم المفتوح بالجامعات المصرية. استعرض المجلس الموضوع في ضوء تقرير اللجنة السابق تشكيلها من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د / أمين أحمد لطفي	رئيس جامعة بني سويف
أ.د / عز الدين عمر أبو ستيت	نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون التعليم والطلاب
أ.د / سليمان محمد مصطفى	نائب رئيس جامعة بنها لشئون التعليم والطلاب
أ.د / محمد الحسيني الطوخي	نائب رئيس جامعة عين شمس لشئون التعليم والطلاب
أ.د / هشام محمد جابر	نائب رئيس جامعة الإسكندرية لشئون التعليم والطلاب
أ.د / إسماعيل جمعة	الأستاذ بكلية التجارة - جامعة الإسكندرية
أ.د / يوسف فوزي راشد	أمين مساعد المجلس الأعلى للجامعات

بالإضافة إلى كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د / جيهان يسري	عميد كلية الإعلام - جامعة القاهرة
أ.د / السيد تاج الدين	مدير مركز التعليم المفتوح - جامعة القاهرة
أ.د / رامي اسكندر	مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية - المجلس الأعلى للجامعات

وقد تضمن التقرير ثلاثة اتجاهات لتطوير التعليم المفتوح خلال المدى القصير والبعيد وكانت هذه الاتجاهات على النحو التالي:

١- الاتجاه الأول : (نظام التعليم المفتوح المطور):-

- * نظام التعليم المفتوح المطور (٢٠١٦/٢٠١٥) حتى انتهاء آخر دفعة تخرج.
- * نظام التعليم المفتوح المطور الذي يمنح شهادات مهنية للخريجين أو للملتحقين (٢٠١٦/٢٠١٧).

٢- الإتجاه الثاني:

- * إنشاء جامعة مصرية تطبيقية للتعلم متعددة الانماط (٢٠١٦/٢٠١٧).

٣- الإتجاه الثالث:

- * إعادة هيكلة الجامعة المصرية للتعلم الإلكتروني:

وقد جاء الاتجاه الأول متضمناً اللائحة الأكاديمية الموحدة لتطوير جودة البرامج القائمة بنظام التعليم المفتوح الحالي بالجامعات المصرية والتي من بين بنودها النقاط التالية:

- * إنشاء لجنة عليا مركزية للتطوير والإشراف والتقييم والمتابعة المستمرة لبرامج (التعليم المفتوح / التعليم عن بعد)، مشكلة من بعض السادة نواب رؤساء الجامعات لشئون التعليم والطلاب واللجنة أن تستعين بمن تراه من مديري مراكز التعليم المفتوح أو منسقي برامج التعليم المفتوح أو بعض المتخصصين أو الخبراء المناسبين على أن يتم رئاسة تلك اللجنة من أحد أعضاء المجلس الأعلى للجامعات بتفويض من وزارة التعليم العالي) ومن ضمن أهداف تلك اللجنة:

- ١- التخطيط لمسارات التعليم المفتوح بالجامعات المصرية من خلال تقنين نظام التعليم المفتوح والتعليم عن بعد بما يضمن جودة الخريجين، وتطوير سياسات القبول ببرامج التعليم المفتوح بما يتوافق مع الموارد المتاحة ويضمن تحقيق حد أدنى لدى الطلاب من مهارات التعامل مع التكنولوجيا، وضع أطر تنظيمية لاستحداث أو تنفيذ برامج التعليم المفتوح بالجامعات ، تشجيع الالتحاق بالدبلومات المهنية المتخصصة لرفع الكفاءة المهنية لخريجي التعليم المفتوح بما يدعم تعزيز قدراتهم التنافسية بسوق العمل.
- ٢- الإشراف والمتابعة لبرامج التعليم المفتوح المنفذة.
- ٣- قياس الفاعلية للبرامج بالتنسيق مع المجالس الأكاديمية للتعليم المفتوح بالجامعات.

- ٤- رسم سياسات التطوير في ضوء نتائج التقييم.

- ٥- القياس والتقييم الدوري لبرامج (التعليم المفتوح / التعليم عن بعد) بالجامعة.

- ٦- تقديم الدعم الفني والتدريب لتأهيل الكوادر الأكاديمية والإدارية.

- ٧- المراجعة الداخلية والخارجية المتخصصة للبرامج والمقررات الدراسية.

- ٨- إعداد الدراسات الخاصة بمقترحات تطوير الاداء للعرض على المجلس الأكاديمي للتعليم المفتوح بالجامعة.

- * سياسات القبول وشروط الإلتحاق ، ومن بين هذه السياسات:

- ١- تحديد معايير القبول والأداء والتقييم لمتطلبات برامج التعليم المفتوح بحيث تراعي التطابق مع المواصفات المؤهلة للحصول على الشهادات والبرامج المهنية بكل برنامج في ضوء احتياجات سوق العمل.

- ٢- اجتياز امتحان قبول يقيس المهارات الأساسية للدارس (لغة عربية ، لغة انجليزية ، حاسب آلي) بالإضافة إلى ما تحدده لجان القطاعات المختصة مع السماح للطالب بأداء الامتحان لأي عدد من المرات لحين اجتيازه.
- ٣- يقبل الطلاب الحاصلين على شهادة الثانوية العامة أو مايعادلها أو إحدى الدبلومات الفنية بعد مرور خمس سنوات من التخرج مع قصر القبول بكليتي الحقوق والإعلام للحاصلين على الثانوية العامة فقط بعد مرور خمس سنوات كحد أدنى.
- ٤- قبول الحاصلين على الدبلومات الفنية في برامج التعليم المفتوح حسب تخصصاتهم ويمكن اتاحة مقررات تأهيلية للدراسين الراغبين في الالتحاق ببرامج أخرى تحددها لجان القطاعات بالمجلس الأعلى للجامعات حسب متطلبات كل برنامج ولا يعتبر الدارس مسجلاً بالبرنامج إلا بعد اجتياز المقررات التمهيدية المطلوبة.
- ٥- ألا يزيد عدد المقبولين بالكليات التي تطبق نظام التعليم المفتوح عن ٥٠% من أعداد الطلاب المقبولين بها في مرحلة البكالوريوس في ذات العام الدراسي فيما عدا الأقسام قليلة الأعداد (أقل من ١٠٠ دارس) ويمكن أن يتساوى عدد المقبولين فيها بنظام التعليم المفتوح مع الأعداد المقبولة بها.
- ٦- عدم فتح أي برامج تعليم مفتوح في أي جامعة إلا في حالة وجود تعليم نظامي بذات التخصص مما يعني إنهاء تعاقدات الشراكات الموقعة بين الجامعات.
- ٧- عدم قبول طلاب في الفصل البيئي إلا إذا سمحت الضوابط والشروط الصارمة بذلك والتي توضع بمعرفة المجلس الأعلى للجامعات.
- ٨- يلزم طلاب التعليم المفتوح بعمل مشروع تخرج يتلائم مع درجة التخصص في البكالوريوس أو الليسانس.

* نظام إدارة برامج التعليم المفتوح.

- ١- ويشمل التأكيد على الأهمية المجتمعية لدور التعليم المفتوح في النظام التعليمي المصري والعمل على تطويره بما يحقق أهداف ومخرجات جامعية تضيف لسوق العمل ، وكذلك ضرورة صياغة الرؤية والرسالة الواضحة للتعليم المفتوح وجميع برامجها وفقاً لمعايير الجودة التي تضعها الهيئة القومية لضمان الجودة والاعتماد ، ووضع المعايير والضوابط الحاكمة لقبول الدارسين بنظام التعليم المفتوح،....

* توافر مؤشرات جودة الأداء المؤسسي.

- ١- وذلك بوضع معايير معلنه لقبول الطلاب تضمن قبول الطلاب بالأعداد الملائمة وبالحد الأدنى من المهارات اللازمة للتعامل مع تكنولوجيا التعليم، وكذلك تحديد هيكل كفاء لإدارة البرامج يتم اختياره في ضوء معايير معتمدة ومعلنه،.....

* توافر مؤشرات جودة الأداء الأكاديمي.

- ١- وذلك بوجود مواصفات محددة ومعلنه لخريجي برامج (التعليم المفتوح / التعليم عن بعد) ، وتصميم برامج التعليم المفتوح لتلبية الاحتياجات الفعلية للمجتمع والخريج، وتوافر أساليب مطورة وفعالة للتعليم والتعلم ، ووضع نظم مطورة لتقويم أداء الطلاب لقياس مخرجات التعلم المستهدفة.

* ضرورة دمج التعليم الإلكتروني في نظام التعليم المفتوح والاستفادة القصوى من مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بالمجلس الأعلى للجامعات باعتباره بيت الخبرة في مجال تكنولوجيا المعلومات بالجامعات ويمكنه استضافة نظام إدارة التعليم وإدارته بكفاءة عالية.

* ضرورة استفادة مراكز التعليم المفتوح بالجامعات المصرية من قناة التعليم العالي على النابيل سات المؤجرة لوزارة التعليم العالي.

* تدريب أعضاء هيئة التدريس على توظيف التعليم الإلكتروني في التدريس والمتابعة والتواصل.

* برامج تدريب الطلاب على استخدام التعليم الإلكتروني في التعليم والتعلم والتواصل ويتم ذلك من خلال بعض الآليات.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١- اعتماد اللائحة الأكاديمية الموحدة لتطوير جودة البرامج القائمة بنظام

التعليم المفتوح الحالي بالجامعات المصرية والتي تضمنها المحور الأول من تقرير اللجنة (مرفق).

٢- تعديل اللائحة المالية والإدارية الموحدة للتعليم المفتوح السابق صدورها من المجلس الأعلى للجامعات وفقاً لمتطلبات تنفيذ اللائحة الأكاديمية الموحدة.

٣- إيقاف قبول طلاب جدد ببرامج التعليم المفتوح بالجامعات المصرية اعتباراً من شهر فبراير ٢٠١٦ لحين انتهاء لجان القطاعات المختصة من إعداد البرامج الجديدة للتعليم المفتوح خلال شهرين من تاريخه لإقرارها في العام الجامعي الجديد.

٤- عقد اجتماع تنسيقي بين اللجنة المشكلة من قبل المجلس الأعلى للجامعات لدراسة أوضاع التعليم المفتوح بالجامعات المصرية ولجان القطاعات المختصة.

(٤) مناقشة مشروعات تطوير التعليم العالي بالجامعات المصرية.

استعرض المجلس الموضوع في ضوء التقرير المقدم من السيد الأستاذ الدكتور/ أحمد السعيد طلبه (المدير التنفيذي لوحة إدارة المشروعات المصرية والتي تشمل المشروعات التالية:

١- مشروع دعم الجودة والتأهيل للاعتماد

• مشروعات التطوير المستمر والتأهيل للاعتماد CIQAP.

• مشروعات مراكز ضمان الجودة بالجامعات QACSP.

• مشروع دعم وتطوير الفاعلية التعليمية بمؤسسات التعليم العالي

(الجامعات الوليدة) SDEE.

- مشروع دعم وتطوير الفاعلية التعليمية بمؤسسات التعليم العالي بالكليات SDEE (تنافسي).
- متابعة البرامج الجديدة وتأهيلها للاعتماد MAN.
- متابعة تأهيل الجامعات الخاصة والمعاهد الخاصة للاعتماد.

٢- مشروع تأهيل المعامل للاعتماد الدولي

والذي يهدف إلى دعم مؤسسات التعليم العالي بتطوير وتحديث المعامل البحثية والخدمية الموجوده بها وذلك بإمداد هذه المعامل بأحدث الأجهزة والتجهيزات اللازمة لتأهيل هذه المعامل للاعتماد الدولي وفقاً للمتطلبات الإدارية والفنية للمواصفة الدولية بالنسبة للمعامل غير الطبية والمواصفة الدولية بالنسبة للمعامل ٢٠١٢ الطبية.

٣- مشروع تطوير نظم وتكنولوجيا المعلومات

٤- مشروع دعم التميز

الأنشطة الرئيسية:

- * تمويل إنشاء مراكز التميز بالجامعات المصرية في شكل مشروعات تنافسية.
- * تمويل المشروعات الابتكارية لتميز الفاعلية التعليمية للطلاب بالكليات المعتمدة.
- * تمويل مشروعات التميز للمشاركة الطلابية.
- * تمويل مشروعات البحوث التطبيقية الابتكارية.
- * تمويل مشروعات التميز الإداري للجامعات.

الفائدة المرجوة

- * إنشاء ودعم مراكز التميز.
- * زيادة المشاركة الطلابية في المشروعات الابتكارية.
- * تنمية الأفكار المبتكرة والبحوث التطبيقية.

حقائق

* تحتاج الإدارة لإعادة هيكلة وربطها بالصناعة والاحتياجات الوطنية .

* تم ضم الإدارة للمركز الوطني للابتكار وريادة الأعمال لتتكامل مع رؤية ومهمة المركز.

٥- مشروع تطوير النظام الإداري للحصول على الأيزو ٩٠٠٠١

- تمويل ٩ جامعات : الإسكندرية - دمنهور - طنطا - الزقازيق - عين شمس - حلوان - أسيوط - سوهاج - بنها.
- إجمالي ميزانية الوحدة: ٢٥١٨٠٠٠ وجامعات ١٦٨٢٠٠٠.
- حصلت جامعات الإسكندرية وعين شمس ودمنهور وحلوان وطنطا على الشهادة.
- لم تقم جامعات سوهاج والزقازيق بسحب أي مبالغ من الوحدة أو صرف من الجامعة.

٦- مشروع متابعة البرامج الجديدة

- عدد البرامج الجديدة المفعلة في الجامعات ٧٩
- عدد البرامج الجديدة التي خرجت دفعات : ٥٤
- عدد البرامج التي لم يتم تفعيلها ١٧
- تمت المتابعة من خلال ٢٥ زيارة ميدانية من خبراء جودة متخصصين وتم استطلاع آراء الطلاب والمعنيين بالتعليم وتوجيه مقترحات تحسين لتلك البرامج وذلك تمهيداً لتقديمها.

٧- مركز القياس والتقويم

- إنشاء ١٢ مركز للقياس والتقويم مزودة بعدد ١٤٠ حاسب و ١١ خادم وفاكسات وماكينات نسخ ومساحات ضوئية.
- شراء ١٢ بنك أسئلة.
- شراء ١٢ برنامج تحليل إحصائي.
- بناء بنوك أسئلة لعدد ٢٠٠ مقرر.
- اختبارات إلكترونية في ١١ مقرر.
- عدد المقررات التي يتم تصحيحها إلكترونياً ٣٢٦ مقرر.
- تدريب ٣٢٦ عضو هيئة تدريس على نظم التقويم والامتحانات.
- إعداد دليل إعداد بنوك الأسئلة.
- إعداد ١٢ دليل لتقويم الطلاب.
- إعداد ١٢ ميثاق أخلاقي للطلاب.
- ارتفاع متوسط رضا الطلاب عن الامتحانات من ٣٥.٧٥% قبل التطوير إلى ٦٠% بعد التطوير.
- متوسط التزام الكلية بالمعايير القياسية للامتحانات ٧٠%.

٨- تطوير الكليات التكنولوجية**٩- تطوير برمجيات التعليم العالي**

- برمجة نظام التصنيف الوطني للجامعات.
- برمجة نظام تقييم الأداء الجامعي.
- برمجة نظام الاستبانة الوطنية للطلاب.
- برمجة نظام قواعد بيانات المعامل الجامعية.
- برمجة نظام قاعدة بيانات المحافظات التابع لمرصد التعليم العالي.

١٠- إنتاج المعامل التعليمية**١١- مرصد التعليم العالي****مشروعات تم الانتهاء منها وتنتظر التطبيق:**

- التصنيف الوطني للجامعات المصرية (إنتاج العاملين بالوحدة دون أي كلفة إضافية - واعتمدت مؤشرات من نواب رؤساء الجامعات للدراسات العليا والبحوث بالاجماع ما عدا جامعة القاهرة التي ترفضه شكلاً وموضوعاً لمبررات غير مقنعة) وهو وسيلة لقياس وضبط الأداء الجامعي من خلال إضافة نظام توصية يساهم في دعم اتخاذ قرار تطوير الأداء الجامعي.

- نظام تقييم الأداء الجامعي.
- قاعدة بيانات المحافظات (مرصد التعليم العالي).
- الاستبانة الوطنية للطلاب.
- إنتاج المعامل التعليمية محلياً من خلال إتفاقية مع مصنع الإلكترونيات بالهيئة العربية للتصنيع.
- وقد جاءت مقترحات التطوير بالتقرير على النحو التالي:
- إعلاء قيم وأخلاقيات التعليم العالي.
- تفعيل المحاسبية.
- تفعيل دور الابتكار وريادة الأعمال.
- الربط بين الجامعات والصناعة.
- **Flipped Classrooms**
- **Maker spaces**
- تشكيل لجنة عليا لمتابعة تنفيذ استراتيجية التعليم العالي.
- وقد لخص التقرير إلى النقاط التالية:
- وحدة المشروعات لديها نظام مؤسسي قوي مبني على سياسات وإجراءات ونظم تقييم ومتابعة دقيقة.
- تعاني الوحدة من مشكلات ضعف التمويل - البطالة المقنعة - تحويل عدد من المشروعات إلى النيابة (تنمية قدرات - الدور الخامس - البورتال - ورود ملاحظات من الجهاز المركزي للمحاسبات تعميق العمل - قلق العاملين بسبب العقود المؤقتة - التأخر في تنفيذ بعض المشروعات من قبل القائمين عليها في الجامعات).
- تم إجراء إصلاحات إدارية كثيرة منها:
- إنهاء ندب عدد ٢٠ إداري ليتقلص العدد من ١٦٤ إلى ١٤٠ .
- فصل ٤ بعقود سنوية لإخلالهم بمهام وظائفهم (١٠ سنوات دون حضور - ٣ وظائف).
- إلغاء الحراسة من قبل شركات خارجية وقيام بعض العاملين بالوحدة بمهام الحراسة لتعظيم الاستفادة من العاملين بالوحدة.
- ترشيد الإنفاق على السفر والوجبات واستهلاك الكهرباء.
- إصلاحات مالية فنية
- تقليص عدد الاستشاريين المستعان بهم في تقييم المشروعات والزيارات حيث كان مبالغ فيه بطريقة فجأة.
- صرف مكافآت الاستشاريين بناء على مهام محددة وليس بصفة روتينية حولت المهام المؤقتة لوظائف مستديمة وثابتة المكافأة.
- منح حالات تضارب المصالح التي كلفت الوحدة تكاليف باهظة.
- التدقيق فيما يتخذ من قرارات الموافقة على المشروعات (لجان غير متخصصة - تضارب مصالح - مجالات).
- القرار:

قرر المجلس تشكيل لجنة لدراسة التقرير وسبل تطوير مشروعات وحدة إدارة المشروعات ورفع الأداء بها، برئاسة السيد أ.د/ علي محمد شمس الدين (رئيس جامعة بنها) وعضوية كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د / أمين أحمد لطفي	رئيس جامعة بني سويف
أ.د / عبد الحكيم عبد الخالق خليل	رئيس جامعة طنطا
أ.د / ياسر حسني صقر	رئيس جامعة حلوان
أ.د / معوض الخولي	رئيس جامعة المنوفية
أ.د / أشرف محمود حاتم	أمين المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / يوسف فوزي راشد	أمين مساعد المجلس الأعلى للشئون الفنية
أ.د / أحمد السعيد طلبه	المدير التنفيذي لوحدة إدارة المشروعات
أ.د / أحمد حسن	نائب مدير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية

أمين المجلس الأعلى للجامعات

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

أ.د / أشرف محمود حاتم

أ.د / أشرف محمد الشحي

قرارات
المجلس الأعلى للجامعات
الجلسة رقم (٦٤٣) بتاريخ (٢٠١٦/١/٣١ م)

(١) المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم ٦٤٢ بتاريخ ٢٠١٦ / ١ / ٩ .

• القرار:

المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٤٢) بتاريخ ٢٠١٦ / ١ / ٩ .

* اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٧ والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(٢) اقتراح جامعة القاهرة بشأن تطوير برنامج تكنولوجيا تصنيع الأغذية باللغة الإنجليزية باللانحة الداخلية لكلية الزراعة بالجامعة (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١- تطوير برنامج تكنولوجيا تصنيع الأغذية باللغة الإنجليزية باللانحة الداخلية لكلية الزراعة - جامعة القاهرة (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة ليكون بنظام Modules وكذلك تحويل الوحدات الأمريكية المعتمدة إلى وحدات أوروبية ECTS مطابقاً للمعايير الأكاديمية القياسية العالمية ، وذلك على النحو المبين بمذكرة الجامعة.
٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٥) دعوة مؤسسة جائزة الغذاء العالمية لترشيح شخصية مشهود لها بالإنجازات في مجال الغذاء وزيادته كما وكيفاً.

• القرار:

قرر المجلس إرسال الموضوع إلى السادة رؤساء الجامعات لاتخاذ اللازم.

(١٩) توجيهات السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء بمراعاة الالتزام بتطبيق الميزة التفضيلية السعرية للمنتج المصري وهي ١٥% وذلك تشجيعاً لإستخدام المنتجات المصرية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بتوجيهات السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء بمراعاة الالتزام بتطبيق الميزة التفضيلية السعرية للمنتج المصري وهي ١٥% وذلك تشجيعاً لإستخدام المنتجات المصرية.

(٣٢) اقتراح جامعة القاهرة بشأن تحويل وحدة القصور الكلوي وجراحته (الملك فهد) وحدة ذات طابع خاص إلى وحدة العلاج بأجر تابعة لمستشفيات جامعة القاهرة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على تحويل وحدة القصور الكلوي وجراحته (الملك فهد) وحدة ذات طابع خاص إلى وحدة العلاج بأجر تابعة لمستشفيات جامعة القاهرة.

(٣٣) اشتراك المجلس الأعلى للجامعات في مشروع MERIC- Net Mediterranean Network Of National Information Centers on the Recognition Of Qualifications بإنشاء الشبكة المتوسطة لمراكز المعلومات الخاصة بالاعتراف بالمؤهلات الدراسية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على اقتراح لجنة المعادلات بشأن اشتراك المجلس الأعلى للجامعات في مشروع ميرك نت وإنشاء الشبكة المتوسطة لمراكز المعلومات الخاصة بالاعتراف بالمؤهلات الدراسية والتي تهدف إلى:

١- تقييم الوضع الحالي للاعتراف بالشهادات بين دول أوروبا ودول جنوب البحر المتوسط.

٢- تدريب العاملين بالمؤسسات الحكومية العاملة في مجال الاعتراف بالشهادات.

٣- إنشاء مكاتب للاعتراف بالشهادات في جامعات دول جنوب البحر المتوسط (طبقاً لاتفاقية بولونيا).

٤- إعداد تقارير قومية للاعتراف بالشهادات.

٥- دراسة الاعتراف بشهادات اللاجئين.

٦- تفعيل التنافسية في تدويل التعليم العالي في دول جنوب البحر المتوسط من خلال تحقيق معايير الجودة.

٧- إنشاء موقع على الانترنت بخصوص هذا المشروع.

٨- التأكد من استدامة المشروع بالتنسيق مع جامعة Nice University.

(٣٤) تقرير عن منتدى وزراء التعليم واجتماع لجنة التعليم العالي بين الجامعات المصرية والبريطانية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بتقرير عن منتدى وزراء التعليم والذي عقد بلندن، بحضور خمسة وثمانون وزيراً للتعليم خلال الفترة من ١٧ حتى ٢٠ يناير الحالي، والذي تناول سياسات التعليم والتحديات التي تواجه متخذي القرار ومستقبل وتدويل التعليم العالي واجتماع اللجنة المشتركة للتعليم العالي بين

الجانبين المصري والبريطاني، والذي عقد في اطار متابعة بنود مذكرة التفاهم الموقعة بين مصر وبريطانيا أثناء زيارة السيد الرئيس عبد الفتاح السيسي للمملكة المتحدة ، حيث ناقش الجانبان الندوات والأنشطة العلمية والتعليمية المزمع عقدها خلال عام ٢٠١٦ (العام المصري البريطاني للبحث العلمي والتعليم العالي والابداع والذي انتهى بالاتفاق على الاستمرار في التوصل بصورة فعالة للتأكد من الالتزام بتنفيذ جميع بنود الاتفاق التي تم اعتمادها خلال الاجتماع وكذلك لتحديد موعد والأجندة الخاصة بكل بند بالتفصيل بهدف الاستمرار في الارتقاء بالعلاقات البحثية والتعليمية والابداعية بين الجانبين.

(٣٦) كتاب السيد وكيل أول وزارة التعليم العالي ورئيس قطاع التعليم المرفق به ما يلي:

* كتاب السيد / وزير القوى العاملة والموجه إلى السيد أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن تضرر رئيس الجامعة العمالية من قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بتاريخ ١٢ / ١٢ / ٢٠١٥ والذي يفيد قصر القبول بالجامعة العمالية على الطلاب الحاصلين على الدبلومات الفنية نظام الثلاث سنوات فقط.
* المذكرة الموجهة من السيد / رئيس الإدارة المركزية للتعليم الفني بوزارة التعليم العالي إلى السيد / رئيس قطاع التعليم العالي بشأن نفس الموضوع.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١- اعتماد ملفات الطلبة المقبولين من الجامعة العمالية بمجموع الدرجات (٥٠%) فأكثر لطلاب الثانوية العامة و(٥٥%) فأكثر من طلاب الدبلومات الفنية (نظام الثلاث سنوات فقط) عامي ٢٠١٤ / ٢٠١٥ فقط للقبول بالفرقة الأولى بشعب الدراسة الثلاث بالجامعة العمالية وهي (شعبة التنمية التكنولوجية - شعبة الفندقية - شعبة العلاقات الصناعية) وذلك طبقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ١٦/٨/٢٠١٥ وذلك للعام الجامعي ٢٠١٥/٢٠١٦ فقط على أن ينفذ قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ١٢/١٢/٢٠١٥ والخاص بقصر القبول بالجامعة العمالية على الطلاب الحاصلين على الدبلومات الفنية فقط على أن يتم الحصول على دبلوم مهني لمدة عامين وذلك اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦ / ٢٠١٧.

٢- تشكيل لجنة من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د / محمد عبد الحميد شعيرة	رئيس لجنة قطاع الدراسات الهندسية والتكنولوجية والصناعية
أ.د / جمال نواره	أستاذ بكلية الهندسة جامعة الزقازيق
أ.د / عبد الرحمن علي سعد	رئيس الجامعة العمالية

أ.د / يوسف فوزي راشد	أمين مساعد المجلس الأعلى للجامعات للشئون الفنية
أ / السيد عبد الله عطا	وكيل أول الوزارة ورئيس قطاع التعليم

للدراصة واتخاذ اللازم في هذا الشأن.

(٤١) كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن توجيهات السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء نحو الحفاظ على مستوى احتياطي النقد الأجنبي في الحدود الأمانة لمواجهة احتياجات الدولة الضرورية.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن توجيهات السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء نحو الحفاظ على مستوى احتياطي النقد الأجنبي في الحدود الأمانة لمواجهة احتياجات الدولة الضرورية وذلك بمراعاة ما يلي:

* ضرورة تفعيل ما ورد بالمادة رقم (١٦) من قانون المناقصات والمزايدات رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٨ بشأن " اعتبار العطاء المقدم من توريدات الانتاج المحلي أو عن أعمال أو خدمات تقوم بها جهات مصرية أقل سعراً إذا لم تتجاوز الزيادة فيها ١٥% من قيمة أقل عطاء أجنبي... " وذلك من شأنه المساهمة في ترشيد الطلب على موارد الدولة من العملة الأجنبية.

* التأكيد على الشركات المملوكة للدولة تطبيق القانون المشار إليه خاصة في قطاع الصناعة الهندسية أو في مشروعات مرفق المياه والصرف الصحي وغيرها ، حيث أن بعض الشركات لا تلتزم بما جاء بنص القانون.

* إعطاء أولوية الشحن البحري لكل واردات الحكومة لشركات النقل البحري الوطنية خاصة الشركات الوطنية للملاحة التي تمتلك ناقلات حبوب عملاقة حديثة ولديها التزامات تفوق المليار ونصف جنيه للبنوك الوطنية.

٢- إرسال الموضوع إلى السادة رؤساء الجامعات لاتخاذ اللازم لضرورة الالتزام بما نص عليه القانون ومراعاة توصيات البنك المركزي في هذا الشأن.

(٤٢) كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن قيام بعض الجامعات بمخاطبة مجلس الوزراء والوزارات المختلفة بشأن مختلف الموضوعات دون التنسيق مع وزارة التعليم العالي والرجوع إلى الوزير المختص.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن قيام بعض الجامعات بمخاطبة مجلس الوزراء والوزارات المختلفة بشأن مختلف الموضوعات دون التنسيق مع وزارة التعليم العالي والرجوع إلى الوزير المختص، وإرساله إلى السادة رؤساء الجامعات للتأكيد على أن يكون مخاطبة الجامعات لمجلس الوزراء والوزارات المختلفة من خلال وزارة التعليم العالي.

(٤٣) كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي متضمناً قرار مجلس الأمن الدولي رقم (٣٣٥٩) بشأن ليبيا بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠١٥ وتوجيهات السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء بأهمية توخي الحيطة والحذر في التعامل الاقتصادي والتجاري مع الجهات الليبية المختلفة في كافة المجالات وضرورة التأكد أنها تحظى بالشرعية وتتبع حكومة الوفاق الوطني برئاسة فايز السراج ومراعاة التنسيق مع وزارة الخارجية فيما يخص التعامل تجارياً واقتصادياً مع مختلف الجهات في ليبيا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي متضمناً قرار مجلس الأمن الدولي رقم (٣٣٥٩) بشأن ليبيا بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠١٥ وتوجيهات السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء بأهمية توخي الحيطة والحذر في التعامل الاقتصادي والتجاري مع الجهات الليبية المختلفة في كافة المجالات وضرورة التأكد أنها تحظى بالشرعية وتتبع حكومة الوفاق الوطني برئاسة فايز السراج ومراعاة التنسيق مع وزارة الخارجية فيما يخص التعامل تجارياً واقتصادياً مع مختلف الجهات في ليبيا، وإرساله للسادة رؤساء الجامعات لاتخاذ ما يلزم في هذا الشأن.

(٤٤) كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن توجيهات السيد رئيس الجمهورية بتركيب كاميرات مراقبة تليفزيونية بمواصفات خاصة خارج المنشآت الحكومية والخاصة على أن يكون تنفيذ هذا الموضوع في إطار منظومة متكاملة يتم تنفيذها تحت سيطرة كيان محدد يكون مسئولاً عن تفعيل المنظومة وتنفيذها وعدم الاعتماد على كل منشأة سواء خاصة أو حكومية في تنفيذ إجراءات التركيب بما يضمن الحفاظ على الكفاءة الفنية للمعدات وربط شبكات المراقبة بالكاميرات مع نظام السيطرة الإلكتروني.

● القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن توجيهات السيد رئيس الجمهورية بتركيب كاميرات مراقبة تليفزيونية بمواصفات خاصة خارج المنشآت الحكومية والخاصة على أن يكون تنفيذ هذا الموضوع في إطار منظومة متكاملة يتم تنفيذها تحت سيطرة كيان محدد يكون مسئولاً عن تفعيل المنظومة وتنفيذها وعدم الاعتماد على كل منشأة سواء خاصة أو حكومية في تنفيذ إجراءات التركيب بما يضمن الحفاظ على الكفاءة الفنية للمعدات وربط شبكات المراقبة بالكاميرات مع نظام السيطرة الإلكتروني ، وإرساله إلى السادة رؤساء الجامعات لاتخاذ ما يلزم نحو التنسيق مع اللجنة القومية الدائمة للتنسيق الأمني بمنظومة كاميرات الرصد المرئي برئاسة مساعد وزير الداخلية بقطاع نظم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الصادرة بقرار السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٣٢ لسنة ٢٠١٥، وذلك حتى تتمكن اللجنة من القيام باختصاصاتها.

(٤٥) كتاب السيد السفير / مساعد وزير الخارجية للعلاقات الثقافية وزارة الخارجية وكتاب السيد أ.د / رئيس قطاع الشئون الثقافية والبعثات بشأن طلب العديد من الطلاب الوافدين (من مختلف الجنسيات) المقيدون منهم على المنح الدراسية المقدمة من الوزارة بشأن إعفائهم من رسوم اللغات الأجنبية بالكليات المقيدون بها ومن بينهم طلاب جنوب السودان نظراً لعدم إجادتهم اللغة العربية.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- معاملة الطلاب الوافدين (من مختلف الجنسيات) المقيدون منهم على المنح الدراسية المقدمة من الوزارة من حيث رسوم اللغات الأجنبية بالكليات المقيدون بها ومن بينهم طلاب جنوب السودان نظراً لعدم إجادتهم اللغة العربية نفس معاملة الطلاب المصريين.

٢- وفي حالة موافقة الجامعة على إعفاء بعض الحالات يتم عرضها على المجلس الأعلى للجامعات.

(٤٧) كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن ما قرره مجلس الوزراء بجلسته رقم ١٦ بتاريخ ١٣ / ١ / ٢٠١٦ والخاصة بالتأكيد على جميع الجهات بمراعاة تفضيل الشراء من المنتج المحلي من الأصناف والتوريدات المطلوبة لجميع هذه الجهات.

● القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن ما قرره مجلس الوزراء بجلسته رقم ١٦ بتاريخ ١٣ / ١ / ٢٠١٦

والخاصة بالتأكيد على جميع الجهات بمراعاة تفضيل الشراء من المنتج المحلي من الأصناف والتوريدات المطلوبة لجميع هذه الجهات.

(٤٩) قواعد صرف مستحقات العاملين بالكادر الطبي.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- الموافقة على تطبيق القانون رقم (١١٨) لسنة ٢٠١٥ بشأن الضوابط والقواعد المنظمة لتطبيق القانون على المستشفيات الجامعية والإدارات الطبية ومستشفيات الطلبة بالجامعات المصرية وفقاً لأحكام القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠١٤ ولائحته التنفيذية وقرار وزير الصحة والسكان رقم (٢٣٦) لسنة ٢٠١٤ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠١٤ بتنظيم شئون أعضاء المهن الطبية على العاملين بالمهن الطبية في المستشفيات الجامعية والإدارات الطبية ومستشفيات الطلبة بالجامعات المصرية.

٢- إبلاغ السادة رؤساء الجامعات بالقرار والتكرم بالتوجيه لدى السادة مندوبي المالية بالجامعات المصرية تطبيق قواعد صرف مستحقات العاملين سابقى الذكر بالجامعات المصرية، مع توفير بند لصرف هذه المستحقات مستقبلاً في الموازنة الجديدة.

(٥٠) وضع ضوابط ومعايير للاتفاقيات التي تعقدها الجامعات مع بعض الجهات التي تمنح شهادات تدريبية.

• القرار:

قرر المجلس تشكيل لجنة تضم كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د / جابر جاد نصار	رئيس جامعة القاهرة
أ.د / محمد حسن القناوي	رئيس جامعة المنصورة
أ.د / عبد الوهاب عزت	القائم بعمل رئيس جامعة عين شمس
المستشار / محمد المنشاوي	المستشار القانوني لوزير التعليم العالي
أ. / السيد عبد الله عطا	رئيس قطاع التعليم بوزارة التعليم العالي

وذلك لوضع ضوابط ومعايير للاتفاقيات التي تعقدها الجامعات مع بعض الجهات التي تمنح شهادات تدريبية في مجالات مختلفة مثل التحكيم الدولي، وذلك بهدف عدم استغلال اسم الجامعة من قبل الكيانات الوهمية التي تهدف للربح، مع التأكيد على أن جميع البرامج التدريبية التي تعقدها الجامعات سوف تعقد داخل حرم الجامعة وذلك بعد موافقة المجلس الأعلى للجامعات.

(٥١) تقرير حول جائزة خليفة التربوية في دورتها التاسعة (٢٠١٥-٢٠١٦).

● القرار:

أحيط المجلس علماً بتقرير حول جائزة خليفة التربوية في دورتها التاسعة (٢٠١٥-٢٠١٦) حيث أن هذه الجائزة تقدمها دولة الإمارات العربية المتحدة في العديد من المجالات وأهمها ، المشاريع والبحوث والتأليف والابتكار والتعليم العام والتعليم العالي، مشيراً إلى أنها تستهدف الأستاذ الجامعي المتميز في مجالي التدريس والبحث العلمي، بهدف الارتقاء بالعمل التربوي الإماراتي والعربي في كافة مراحله من خلال تكريم المتميزين والمبدعين في المجالات التربوية المختلفة، وإثراء الميدان التربوي بالبحوث التربوية، وابتكار المشروعات والبرامج التربوية وتطبيقها، والتشجيع على ربط التعليم بالتقنيات الحديثة والإعلام الجديد والبيئة المستدامة وخدمة المجتمع ، والاهتمام بالطفولة سلوكاً وتربوية ونمواً ، وتقدير العاملين في مجال تعليم ذوي الإعاقة، وتعزيز الهوية اللغوية العربية في الميدان التربوي كأحد مكونات الهوية الوطنية، وتشجيع المواهب الواعدة في مجال الابتكار بما يؤهلها إلى تحقيق ابتكاراتهم في المستقبل.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمد الشحي

أمين المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمود حاتم